



دليل مسار مشاريع الاستثمار الاجتماعي

نسخة الجهات المستفيدة

الإصدار ١٨٠٤

٢٠١٨هـ - ١٤٣٩م

www.rf.org.sa



تتبيها مهممة

- إن فهم محتويات هذا الدليل يتطلب منك مراجعة دليل الضوابط والسياسات العامة للمنح في المؤسسة.
- يجب على الجهة قراءة هذا الدليل كاملاً واستيعابه والتأكد من مناسبة المشروع المطلوب منحه لهذا المسار قبل البدء بإجراءات التقديم.

تعريف المسار وهدفه :

هي المشاريع التي تقدم الحلول والخدمات لتعزيز الاستدامة المالية والتنمية المجتمعية.

هدف المسار :

تحقيق عوائد اجتماعية للمجتمع ومالية للجهات.

ضوابط المنح :

ضوابط الجهات :

بالإضافة لما ورد في دليل الضوابط والسياسات العامة للمنح من ضوابط للجهات، يشترط في الجهات المتقدمة بطلب منح في هذا المسار أن يكون قد مضى على تأسيسها سنتان أو أكثر.

ضوابط المنحة :

١. الحد الأدنى للمنحة في هذا المسار ١٠٠ ألف ريال.
٢. يحق للجهة التقديم على مشروع واحد في هذا المسار خلال العام.
٣. لا يزيد دعم المؤسسة عن ٧٥% من قيمة المشروع.
٤. في حال وجود نسبة مخاطرة عالية لا يزيد دعم المؤسسة عن ٥٠%.
٥. لا تزيد مدة المنحة عن خمس سنوات.

ضوابط المشروع:

١. وجود تصريح للمشروع من الجهة المختصة.
٢. أن يكون له أثر اجتماعي محقق وملمس.
٣. يلزم إعداد دراسة جدوى للمشروع المقدم، على أن تكون الدراسة للمشاريع التي تزيد قيمتها عن مليون ريال معتمدة من مكتب متخصص.

إجراءات التقديم:

إضافة إلى ما ذكر في دليل الضوابط والسياسات العامة للمنح حول (كيفية تقديم الطلب وإجراءات الدراسة) يكون التقديم وفق ما يأتي:

١. تستقبل الطلبات في هذا المسار طيلة العام.
٢. يتطلب تقديم الطلب تعبئة النموذج الخاص بذلك في نظام المنح، ومن ثم إرفاق المستندات المطلوبة، وهي:
 - تصريح الجهة.
 - تقرير المحاسب القانوني للجهة للعام الماضي.
 - تقديم دراسة جدوى اقتصادية للمشروع.
 - قرار تكليف مدير المشروع معتمد من الجهة.

كيفية تعبئة نموذج الطلب:

يتم تعبئة نموذج الطلب من خلال الخطوات الآتية:

١. إدخال المعلومات الأساسية للمشروع والتي تشمل: اسم الجهة الرئيسة والجهة المنفذة والمنطقة والمدينة أو المحافظة.
٢. كتابة اسم المشروع، ومجاله (يقصد بالمجال: هل المشروع اجتماعي أو دعوي أو تعليمي أو صحي أو إعلامي أو مساجد).
٣. تحديد الفئة المستهدفة من المشروع ونطاق المشروع.
٤. كتابة وصف أو تعريف للمشروع، ومدة التنفيذ، وبداية ونهاية المشروع.
٥. تحديد عوائد المشروع خلال خمس سنوات، بحيث يحدد لكل سنة عوائدها، وتشمل عوائد المشروع العوائد المالية أي صافي الربح وفرض العمل التي سيوفرها المشروع ونسبة توظيف الوظائف.
٦. لا بد من تعبئة جميع الخانات التي يشترط تعبئتها.

إجراءات الدراسة وتقييم الطلبات:

١. بعد استلام الطلب ستقوم المؤسسة بدراسته وتقييمه وفق المعايير الآتية:

معايير تقييم الجهة :

الدرجة	المعيار	الوصف
١٥	الخطة والموازنة السنوية معتمدة من مجلس الإدارة	وجود خطة وموازنة معتمدة من مجلس الإدارة عند وجود خطة معتمدة من مجلس الإدارة تحصل الجهة على ١٠ درجات عند أحدهما ومعتمده من مجلس الإدارة تحصل الجهة على ٥ درجات إذا لم يكن لدى الجهة خطة أو موازنة أو كان لديها لكن غير معتمدة فتحصل على صفر في هذا المعيار
١٠	المدير التنفيذي	وجود مدير تنفيذي معين بقرار من مجلس الإدارة إذا كان لدى الجهة مدير تنفيذي معين بقرار من مجلس الإدارة فتحصل على ١٠ درجات إذا لم يكن لدى الجهة مدير تنفيذي أو كان لديها مدير دون قرار من المجلس فتحصل على صفر في هذا المعيار
١٠	المصروفات العمومية والإدارية	نسبة إجمالي المصروفات العمومية والإدارية من إجمالي ميزانية الجهة : إذا كانت النسبة تساوي ٢٠٪ أو أقل من ذلك فتحصل الجهة على كامل الدرجة إذا كانت النسبة أكثر من ٢٠٪ فتتقص درجة واحدة عن كل ١٪ زيادة
٥	الاستدامة المالية	نسبة الاستدامة المالية من إجمالي ميزانية الجهة إذا كانت النسبة تساوي ٥٪ فتحصل الجهة على كامل الدرجة إذا كانت النسبة أقل من ٥٪ فتتقص ثلاث درجات عن كل ١٪ نقص
٢٠	نتيجة تقييم الجهة في المنح السابق	نتيجة تقييم الجهة في المنح السابق إذا حصلت الجهة على ٦٠ درجة في تقييم المنح السابق فتحصل على صفر في هذا المعيار إذا حصلت على أكثر من ٦٠ درجة فتحصل على درجة في المعيار مقابل كل درجتين أكثر من ٦٠ (مثلاً إذا كان تقييمها ٦٢ فتحصل في المعيار على درجة واحدة، وهكذا)
١٥	تواصل الجهة مع الفرع	تواصل الجهة مع الفرع درجة يقدرها الفرع بناء على عدد من المؤشرات مثل: (حضور اللقاءات التي تدعى الجهة لها، سرعة الرد على المخاطبات، إرسال التقارير والمستندات في أوقاتها المحددة، وهكذا)
٥	المشروع قائم	إذا كان المشروع قائماً فيحصل على ٥ درجات وإذا كان غير قائم فيحصل على صفر

الدرجة	الوصف	المعيار
١٠	وجود محاسب متفرغ للجهة فتحصل على ١٠ درجات وجود محاسب جزئي للجهة فتحصل على ٥ درجات وإذا لم يكن هناك محاسب للجهة فتحصل على صفر.	المحاسب (المدير المالي)
١٠	وجود مدير للبرامج والأنشطة أو نحوه متفرغ للجهة فتحصل على ١٠ درجات وجود مدير للبرامج والأنشطة أو نحوه جزئي للجهة فتحصل على ٥ درجات وإذا لم يكن هناك مدير للبرامج والأنشطة للجهة فتحصل على صفر	مدير البرامج والأنشطة

يشترط لمنح الجهة حصولها على ٧٠٪ فأكثر، الجهات التي تدعم لأول مرة لا يطبق عليها معياري تقييم المنح السابق و تواصل الجهة مع المؤسسة .

معايير تقييم المشروع:

الدرجة الكلية	الوصف	المعيار
٤٠	٢٠ وضوح النتائج وإمكانية قياسها	فكرة المشروع ومخرجاته
	٢٠ حاجة المجتمع	
١٠	١٠ نسبة العائد على رأس المال	العائد المالي
	٥ في حالة كون العائد ٢٪ يحصل على ١٠ درجات، في حالة كون العائد ١٪ يحصل على ٥ درجات،	
٣٠	١٥ توفير فرص العمل	العائد الاجتماعي
	١٥ توظيف الوظائف	
	في حال توفير المشروع ثلاث فرص عمل يحصل على خمس درجات ، ويزيد درجة مع كل فرصة عمل . في حال توظيف ٥٠ ٪ من الوظائف يحصل على خمس درجات ، ويزيد درجتين عن كل ١٠ ٪ .	

الدرجة الكلية	الوصف		المعيار
٢٠	١٠	محتواها	دراسة الجدوى
	٥	واقعية الدراسة	
	٥	اعتماد الدراسة	

يشترط حصول المشروع على ٦٠٪ فأكثر

عند وجود نسبة مخاطرة عالية يشترط حصول المشروع على ٧٠٪ فأكثر

٢. إضافة إلى ما ذكر في دليل الضوابط والسياسات العامة للمنح حول (كيفية تقديم الطلب، وإجراءات الدراسة) تكون الدراسة وفق ما يأتي:

- تستغرق إجراءات الدراسة والتقييم واتخاذ القرار ٦٠ يوماً.
- يلزم في هذا المسار تنظيم العلاقة بين الجهة المستفيدة والمؤسسة وتحديد الالتزامات والحقوق لكل طرف.

- المتابعة والتقييم والتقارير الدورية :

١. يجب على الجهة الالتزام بتنفيذ المشروع وفق التفاصيل التي تم تقديمها في الطلب؛ بما في ذلك مواعيد تنفيذ البرامج وتفاصيل تكاليفها، كما أن التعديل على المشروع سيكون وفق آلية المؤسسة المعتمدة الوارد ذكرها في دليل الضوابط والسياسات العامة.

٢. ستقوم المؤسسة من خلال فروعها بمتابعة جميع المشاريع التي يتم منحها في هذا المسار.

٣. بعد تقديم الطلب، قد يقوم الفرع بالاجتماع مع مدير المشروع، وذلك بهدف:

- التعرف على الجهة وأهم برامجها والعاملين فيها وبعض التفاصيل عن المشروع.
- تعريف الجهة بفرص تحسين المشروع ومناقشة تعديله على نحو يساعد في تحقيق متطلبات المنح.

٤. قد يقوم الفرع بزيارة الجهة أثناء مرحلة الدراسة.

٥. يرتبط صرف الدفعات المالية للمشروع بتحقيق المنجزات المتفق عليها ورفع التقارير المحلية وتقارير التقييم المرحلي وفق الجدول المضمن في اتفاقية المنح، ويمكن صرف الدفعات المالية قبل موعد استحقاقها؛ بشرط تحقيق الإنجازات المتفق عليها، وألا يؤدي ذلك إلى تعديل خطة العمل بدون موافقة المؤسسة.

٦. تُعد الجهة تقرير الأداء الفني و المالي عن كل مرحلة يتم الانتهاء منها وفق أنموذج التقرير المرحلي.

٧. تحرص المؤسسة على أن تكون زيارة المشاريع أثناء تنفيذها للاطلاع على سير المشروع ومتابعة برامجه، وتكون الزيارة وفق

ما يأتي :

أ. تشمل عناصر الزيارة:

- الاطلاع على المخرجات التي تم إنجازها.
- الاطلاع على أنشطة المشروع التي يجري تنفيذها.
- مراجعة آلية متابعة المشروع ونماذجها ونتائجها.
- مراجعة الملفات الخاصة بالمشروع.
- مراجعة الجوانب المالية.
- مقابلة مدير المشروع ومناقشة تفاصيل التنفيذ ومدى التقدم في تحقيق الأهداف.
- ب. يقوم فريق الزيارة بتعبئة نموذج زيارة وتقييم مشروع.

-إغلاق المنحة :

١. تشترط المؤسسة قيام الجهات المستفيدة من المنح بتوثيق المشروع وتقييمه وتقييم الدروس المستفادة من تنفيذها والتوصيات الخاصة به؛ بهدف الاستفادة من هذه العملية في تحسين وتطوير المشروع مستقبلاً. وتتم عملية التوثيق بوسائل مثل:

- توثيق السجلات والملفات الخاصة بالمشروع.
- لتوثيق الإعلامي للمشروع.
- الملاحظة الميدانية للمستشار وفريق العمل الداخلي بالجهة.
- إعداد تقارير دراسات الحالة.
- يتم إعداد تقرير خاص عن ذلك وفق نموذج (توثيق التجربة والدروس المستفادة).
- ٢. تقوم المؤسسة بتقييم جميع المشاريع التي يتم منحها؛ وذلك بهدف الاستفادة من نتائج التقييم في تطوير عملية المنح وزيادة كفاءة المشاريع. وتستخدم المؤسسة في تقييم المشاريع المصادر الآتية:
- نتائج الزيارة الميدانية والتقييم المرحلي وفق ما سبقت الإشارة إليه.
- نتائج التقرير الختامي للمشروع الذي أعدته الجهة المستفيدة.
- نتائج الزيارة الميدانية والتقييم الختامي.
- نتائج تقرير الحساب الختامي للجهة المعد من قبل المحاسب القانوني.

وبناء على نتائج المصادر السابقة تستكمل المؤسسة التقييم الختامي من خلال تعبئة نموذج تقييم المشروع، واستخلاص الدرجة النهائية للتقييم وهي الدرجة التي تبنى عليها أهلية الجهة للتقديم على طلبات منح جديدة في العام الآتي.

٢. ستقوم المؤسسة بقياس أثر المشروع المدعوم بمبلغ ٢ مليون ريال فأكثر بعد الانتهاء منه.
٤. يلزم توثيق المشروع إعلامياً وتكون جميع أنواع المواد الإعلامية التي ورد ذكرها في سياسة التوثيق التي تضمنها دليل الضوابط والسياسات العامة إلزامية.
٥. يُعدُّ إغلاق المنحة شرطاً أساسياً لتمكين الجهة المستفيدة من تقديم طلبات منح جديدة.
٦. عملية إغلاق المنحة هي إجراء تقوم به المؤسسة بعد استكمال جميع المتطلبات اللازمة للإغلاق؛ حيث تقوم المؤسسة بالتقييم النهائي للمشروع وإغلاق المنحة وإبلاغ الجهة المستفيدة بقرار الإغلاق، ويشترط لإغلاق المنحة استكمال المتطلبات الآتية:
- إرسال الجهة سند القبض لكل دفعة من دفعات المنحة خلال خمسة أيام من تاريخ إبلاغ الجهة بإيداع مبلغ المنحة.
 - تحقيق المخرجات المتفق عليها عند تقديم طلب المنحة.
 - إرسال الجهة التقرير الختامي للمشروع وفق الأنموذج المعد لذلك، وقبول المؤسسة له.
 - إرسال الجهة المواد الإعلامية المطلوبة في التوثيق كما سبق.
 - قيام المؤسسة بتقييم المشروع وفق الأنموذج المعد لذلك.
 - في حالة عدم تنفيذ المشروع أو أجزاء منه يجب إعادة مبلغ المنحة أو المتبقي منه قبل إغلاق المنحة.
- والله الموفق.



مؤسسة سليمان بن عبد العزيز الراجحي الخيرية
SULAIMAN BIN ABDUL AZIZ AL RAJHI CHARITABLE FOUNDATION



[www. rf.org.sa](http://www.rf.org.sa)